
سماحة العلامة
السيد صباح شبر الحسيني
بعض
المسائل الخلافية
المعروفة

سماحة العلامة
السيد صباح شبر الحسيني



بعض المسائل الخلافية المعروفة

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه مجموعة مسائل خلافيّة يكثر السؤال عنها، كتبتها مع الإشارة إلى الدليل الذي نعتمده فيها. درءاً للشبهات وإزالة لما يعلق في أذهان الكثيرين من تصوّرات خاطئة حولها.

وقد ذكرت فيها على الأغلب الدليل القرآني والروائي المنقول في أمهات الكتب المعتمدة عند من نناقشهم في المسألة، كما اعتمدت على الوجدان والبديهة التي توجد عند كل من يصفي ذهنه عن الشوائب ويبغي الوصول إلى الحقائق والوقائع. أسأله سبحانه أن يجعل فيها النفع والفائدة بمحمد وآله الأطهار. هذا وقد سميته (بعض المسائل الخلافية المعروفة).

١ ـ الجمع بين الصلاتين

من المسلّم به أن هناك خمس فرائض واجبة في اليوم والليلة هي فرائض: «الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء». ومن المتفق عليه أن لهذه الفرائض أوقاتاً معينة تؤدىٰ فيها. إنما الكلام في هذه الأوقات بداية ونهاية. والمرجع فيها الدليل من القرآن والأحاديث.

أما القرآن الكريم فإنه يقول: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾[1] ومن الواضح في الآية الكريمة أنها تتعرض لثلاثة أوقات هي:

أ ـ دلوك الشمس.

ب ـ غسق الليل.

جـ ـ قرآن الفجر.

ولو كانت الأوقات خمسة لكان اللازم ذكرها، لأنّ الآية في معرض بيان الأوقات.

إذن الأوقات ثلاثة وإن كانت الفرائض خمسة.

فدلوك الشمس وقت للظهر والعصر.

وغسق الليل وقت للمغرب والعشاء.

وقرآن الفجر وقت لصلاة الصبح وهذا واضح جداً.

وأما الروايات فقد تعددت عن أهل البيت (ع) بالدلالة على جواز الجمع بين الفرائض «الظهر والعصر»، «المغرب والعشاء» مثل قوله (ع):

---

(١) الإسراء :٧٨.

إذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين إلاّ أن هذه قبل هٰذه. وتجد هذه الروايات في كتب الحديث كالكافي والتهذيب وغيرها.

هذا ما عندنا، أما ما عند غيرنا فقد روىٰ مسلم في صحيحه هٰذا الحديث: أمّا في كتب غيرنا ففي صحيح مسلم:

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦) باب (٥٠ - ٥٤) حديث

٥٠ - (...) وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ. جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرٍ. قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.
قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَسَأَلْتُ سَعِيدًا: لِمَ فَعَلَ ذَٰلِكَ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي. فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ[1].

وهذا الحديث صحيح ومعتبر عندهم والمفروض أن يعمل به فما وجد تركه؟ أذكر حادثة جرت قبل سنوات قليلة، حيث جمع أحد الأئمة صلاتي المغرب والعشاء بسبب المطر، فكتب شخص في صحيفة «الوطن» يعترض عليه بأن المطر كان قليلاً والوسائل موفرة فما الداعي إلى الجمع. حينها انهالت الردود على الكاتب في نفس الصحيفة، وكلها تقريباً كان يستند إلى الحديث السابق على أساس

دلالته على جواز الجمع ولَوْ بلا سبب، وحينئذٍ لا وجه للاعتراض علينا بالجمع ، بل هو الحق الذي ينبغي اتّباعه. وهذان حديثان آخران فانظرهما.

٦ – كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦) باب (٥٤ - ٥٧) حديث

حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، بِالْمَدِينَةِ . فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ . (فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ) قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ فَعَلَ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : كَيْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا أَرَادَ إِلَىٰ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ .

* * *

٧ – كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦ - ٨) باب (٥٨ - ٦٢) حديث

٥٨ – (...) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ ؛ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: الصَّلَاةَ . فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةَ . فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةَ .فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ : لَا أُمَّ لَكَ ! أَتُعَلِّمُنَا بِالصَّلَاةِ ؟ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

٢ ـ المسح على الرجلين في الوضوء

نحن نمسح على الرجلين في الوضوء وغيرنا يغسلهما.

نحن نتمسك بقوله تعالىٰ: ﴿وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم﴾[(١)] .

بعد قوله سبحانه: ﴿اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلىٰ المرافق﴾[(٢)] .

الآية واضحة الدلالة يفهمها كل من يقرؤها. ﴿امسحوا برؤوسكم وأرجلكم﴾ يقولون إن كلمة (أرجلكم) منصوبة، وهذا يعني أنها معطوفة على كلمة (وجوهكم) في أول الآية، فيجب غسل الرجلين.

والجواب: هذا خطأً نحوياً، للفصل بين المعطوف والمعطوف عليه، إذ ما معنىٰ أن يراد غسل الرجلين ثم يفصل بينه وبين غسل الوجه بمسح الرأس؟

وخطأ عقلاً : لإيجابه البلبلة في المعنىٰ وبالتالي الاغراء بالجهل.

وخطأ عرفاً : إذ لا يفهم أحد هذا المعنىٰ لو قرأ الآية.

ما أحسن قول من قال: عطف الأرجل علىٰ الوجوه من أقبح الوجوه.

إذن ما وجه النصب؟ الجواب: أنه عطف على محل (برؤوسكم) لأنّ هذا الجار والمجرور أعني كلمة (برؤوسكم) في محل نصب على المفعولية، وأصله امسحوا رؤوسكم وأرجلكم. وليعلم أن هناك قراءة بكسر لام الأرجل فلا تبقىٰ شبهة حينئذ.

---

(١)و(٢) المائدة :٦

أعود فـأقول: بلا رجـوع إلى النحو والصرف فـإن كل من يقـرأ الآية يفهم هذا المعنى.

وما يفهمـه العرف من ظـاهر القـرآن حجة وأيُّ داع إلى تـوجيهات وتمحـلات لا يقبلها الفهـم الطبيعـي ولا الـدليل النحـوي أو العقلـي؟ والأنكى من هذا أن الذين يصرون على غسـل الرجلين يقولون: لو كنت تلبس حذاءً أو خفّاً فامسح على الحـذاء والخف، مع أن الآية الكريمة تقـول : وامسحـوا برؤوسكـم وأرجلكـم ولـم تقل وأحـذيتكـم أو أخفافكـم، سبحـان الله! لا يجوز المسح علـى الرجل ويجـوز على الحذاء.

هل المنصوص عليه في القرآن مرفوض وغير المذكور فيه مقبول؟.

٣ ـ الزواج المؤقت

من المعلوم أن الزواج سنة شرعية، وأنـه عقد قائم بطرفين، له ايجاب وقبول، وأنه قابل للقيد والشرط، فيقال تـزوج فلان بفلانة على شرط كذا وكذا.

وحينئـذٍ فـإن أطلق العقـد ولـم يقيـد بمـدة معينة كـان دائمـاً، وإن اشترطت فيه المدة كالسنة والشهر كان مؤقتاً.

فالعقـد المؤقت هـو عقد زواج اشترط فيـه شرط هو المـدة المعينة، فأيّ إشكال فيه؟ إذن كل الآيات التي تتحدث عن الزواج تشمله.

كقوله تعالى: ﴿وأنكحوا الأيامىٰ منكم والصـالحين من عبادكم وإمائكم﴾[1].

فهذا نكاح، وكقولـه تعالى: ﴿والذين هم لفـروجهم حافظون إلا على أزواجهم﴾[2].

وهذا زواج، مثله مثل الدائم تماماً، فيه ايجاب وقبول، تقول المرأة:

زوجتك نفسـي بمهر قـدره كذا ولمـدة كذا، فيقـول الرجـل: قبلت التزويج لنفسـي بالمهر المذكور والمـدة المذكورة (بعد اتفـاقهما على المهر والمدة).

---

(١) النـور: الآية ٣٢.

(٢) المعارج: الآية ٢٩.

كما لا بد فيه مـن المهر وتعيين المدّة، ولا بد فيه مـن رضىٰ الطرفين واختيارهما، وكـونهما عاقلين، وإذا اشتـرطنا إذن الولي فـي زواج البكر الدائم اشترطناه هنا، أما غير البكر كـالمطلقة والأرملة المدخول بها فلا حاجـة بهما إلى الإذن. نعم وردت روايـات معتبرة عن أهـل البيت (ع) تدل على أن ليس للمرأة هنا نفقـة ولا إرث ولا قسم إلا مع الاشتراط في متن العقد.

ومن هنا نعرف أنه تكفينا آيات الـزواج بعمومها لتجويز هذا النكاح. هذا إضـافة إلـى قولـه تعالـى: ﴿فما استمتعتـم به منهـن فآتـوهن أجورهن﴾[1].

نلاحـظ في الآيـة الكريمـة تعبيريـن أحدهمـا (استمتعتم) والآخـر (أجورهن) والأول كنايـة عن الزواج كما أن الثاني كنايـة عن المهر، فما السر فـي هذا مع إمكانيـة التعبير بكلمة (تـزوجتم ومهورهن؟ الظـاهر ـ والله أعلم ـ أن هذا الـزواج بما أنه مؤقت أشبه بالإجارة لـذا عبر عن مهره بالأجرة، وبما أن المقصود الأساسي فيه التمتع عبر عنه بذلك.

فالآية الكريمة كالصّريحة في عقـد تمتع مؤقت مهره شبيه بالأجرة، هذا إضافـة إلى بعض القراءات التي فيهـا ـ فما استمتعتم بـه منهن إلى أجل مسمىٰ فآتوهن أجورهن.

كمـا أن كلمـة (من) فـي (منهـنّ) تفيـد التبعيض، أي الفتـرة التـي استمتعتم بهـا من تلـك النساء. وبالجملـة فالروايـات الواردة عـن أهل

---

(١) النساء: الآية ٢٤.

البيت(ع) في صحة النكاح المنقطع متظافـرة يجدها الباحث في كتاب النكاح من الوسائل وغيره من الكتب.

أما في كتب الفريق الآخر فقـد ذكرت مجموعة روايات بعضها يدل على أن النبـي (ص) أحلها لفترة ثم حـرمها، وبعضها يدل علـى حليتها أيام رسول الله (ص) وأيام أبي بكروأنها حُـرِّمَتْ في عهد عمر، لكن التي تدل علـى أن النبي (ص) حرمّها معـارضة بالقرآن الكـريم ـ كما مـرّ ـ فهي مرفـوضة لمعارضتها للقرآن الكـريم حيث نص علـى حلية الزواج وهذا زواج، ونـص على زواج المتعـة وكل حديـث يعارض القـرآن فهو مرفوض.

وأمّا التي تدل على التحريم بعد الرسول (ص) فهي واضحة البطلان ــ إذ لا تشريـع بعـد الإسلام وبعـد الرسـول (ص). وإليـك مجموعـة أحاديـث من صحيـح مسلـم تنص علـى جواز العقـد المنقطع: دون أن تذكر أن النبيّ حـرّمها بل هي مطلقة وإنما جاء النهي عنهـا بعد الرسول (ص) وهو غير مقبول .

(٣) باب نكاح المتعة(١) وبيان أنه أبيح ثم نسخ، ثم أبيح ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة

١١ – (١٤٠٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ وَابْنُ بِشْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ. فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي(٢)؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَٰلِكَ. ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَىٰ أَجَلٍ. ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ [٥/المائدة/الآية ٨٧].

* * *

---

(١) (نكاح المتعة) قال الإمام النوويّ: الصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين: فكانت حلالا قبل خيبر، ثم حرمت يوم خيبر. ثم أبيحت يوم فتح مكة، وهو يوم أوطاس، لاتصالهما. ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤبداً إلى يوم القيامة. واستمر التحريم. قال القاضي: واتفق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحا إلى أجل. لاميراث فيها. وفراقها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق. ووقع الإجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء. إلا الروافض.

(٢) (الا نستخص) أي ألا نفعل بأنفسنا ما يفعل بالفحول من سل الخصي ونزع البيضة بشق جلدها، حتى تخلص من شهوة النفس ووسوسة الشيطان.

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثنا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا هَـٰذِهِ الآيَةَ. وَلَمْ يَقُلْ: قَرَأَ عَبْدُ اللهِ.

* * *

١٢ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. قَالَ: كُنَّا، وَنَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلا نَسْتَخْصِي؟ وَلَمْ يَقُلْ: نَغْزُو.

* * *

١٣ – (١٤٠٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، قَالا: خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ.

* * *

١٤ – (...) وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ. حَدَّثنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). حَدَّثنَا رَوْحٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرِو بْ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَانَا، فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتْعَةِ.

* * *

١٥ - (...) وحدثنا الْحسنُ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مُعْتَمِرًا . فَجِئْنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ . فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ . ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتْعَةَ . فَقَالَ : نَعَمْ . اسْتَمْتَعْنَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ .

* * *

١٦ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كُنَّا نَسْتَمْتِعُ ، بِالْقُبْضَةِ[1] مِنَ التَّمْرِ وَالدَّقِيقِ ، الْأَيَّامَ ، عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، حَتَّىٰ نَهَىٰ عَنْهُ عُمَرُ ، فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ .

* * *

١٧ - (...) حدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ

الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتْعَتَيْنِ. فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ. فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا.

* * *

١٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَامَ أَوْطَاسٍ[٢]، فِي الْمُتْعَةِ ثَلاثاً. ثُمَّ نَهَى عَنْهَا.

* * *

١٩ – (١٤٠٦) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمُتْعَةِ. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ. كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ[٣].

---

(١) (القبضة) بضم القاف وفتحها، والضم أفصح. قال الجوهريّ: القبضة بالضم، ما قبضت عليه من شيء. يقال: أعطاه قبضة من سويق أو تمر: قال: وربما فتح.

(٢) (عام أوطاس) هذا تصريح بأنها أبيحت يوم فتح مكة. وهو يوم أوطاس شيء واحد. وأوطاس واد بالطائف. ويصرف ولا يصرف فمن صرفه أراد الوادي والمكان. ومن لم يصرفه أراد البقعة. كما في نظائره. وأكثر استعمالهم له غير مصروف.

(٣) (كأنها بكرة عيطاء) أما البكرة فهي الفتية من الإبل، أي الشابة القوية. وأما العيطاء فهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام. والعيَط طول العنق.

(٤) الاسراء :الآية ٧٨.

(٥) البقرة : الآية ١٨٧.

٤ ـ وقت صلاة المغرب ووقت الإفطار

يقول سبحانه : ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل﴾[١] .

ويقول سبحانه: ﴿ثم اتّموا الصيام إلى الليل﴾[٢] .

وهاتان الآيتان صريحتان في أن وقتي صلاة المغرب والعشاء وإفطار الصائم انما هو الليل.

والليل وقت يشخّصه عرف الناس بلا حاجة إلى تحديده لغةً، فهو مجيء الظلام بعد انتهاء نور النهار، وهذا المعنىٰ مطابق وملائم للوقت الذي نفطر فيه ونصلي المغرب والعشاء، أي بعد غروب قرص الشمس بحوالي ربع ساعة حيث تذهب الحمرة من جانب المشرق وتجيء الفحْمة والسواد منه.

أما غروب الشمس فليس ليلاً والدليل بعد العرف الوجدان.

قف عند غروب الشمس في الشارع أو على شاطىء البحر وانظر حولك، هل ترى أنك في الليل؟ أم هو النهار محضاً؟

أوليس الاحتياط من الأمور المطلوبة شرعاً والحسنة عقلاً؟

فعلىٰ أي أساس تبدأ الصلاة ويأكل الناس بمجرد غروب القرص مع مخالفة ذلك للقرآن والعرف والوجدان والاحتياط. لو وعدت شخصاً بأن تأتيه ليلاً فهل ترىٰ وصولك إلى بابه مع غروب الشمس تنفيذاً للوعد، ألا يعترض عليك صاحبك بأن الليل بعدُ لم يدخل؟

(١) الإسراء : الآية ٧٨.
(٢) البقرة : الآية ١٨٧.

٥ ـ تقبيل الأضرحة والتبرك بها

التبرك بـالمقدسات مـن الأمور الجيدة الممـدوحة عقلاً ونقـلاً، وقد جرت عليه سيرة المسلميـن قديماً وحديثاً، ففي تركيـا وباكستان ومصر والهند وتونس وغيـرها نجد المراقد المحترمة للأوليـاء والأتقياء مقدسة موقرة يتبـرك بها الناس، أفترىٰ هؤلاء كلهـم مشركين أو يقومـون بأفعال الشـرك؟ القرآن الكـريم كتـاب الله سبحانـه يتبـرك به النـاس فيقبلونـه ويضعونه على أعينهم دون أن يرىٰ أحدٌ في فعلهم غضاضة أو خطأ.

فما هذه الشنشنة من بعض الناس المعتـرضة على التبرك بالأضرحة وتقبيلها وغيـر ذلك. روى البخـاري كتاب اللبـاس ج ٧ ص ١٩٩ هذا الحديث:

بَاب القُبَّةِ الحَمْرَاءِ مِنْ أَدَمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالاً أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَبْتَدِرُونَ الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئاً، أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ

هذا الحـديث دال على جـواز التبرك، بمـلابس أحد الأطهـار كماء وضوئه وتقريـر النبي(ص) وسكوته حجة على الجـواز. يتمادىٰ البعض فينهي عن التبرك بـالكعبة وتقبيل حيطانها ويخصص التقبيـل بالحجر

الأسود فقط مستدلاً بقول بعض الصحابة مخاطباً للحجر:

إني أعلم أنك حجر لا تضرّ ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبّلتك، والجواب عن هذا واضح: وهو إن كان هذا حجراً لا يضر ولا ينفع فلماذا قبّله رسول الله؟ أفتراه فعله عبثاً؟ حاشا رسول الله عن ذلك، لماذا لم يقبّل رسول الله(ص) أحجار الشوارع، وما أكثرها وما أجملها لو قيست بالحجر الأسود؟ عندما يقبل البعض العلم (علم البلاد) وهو خرقة ملوّنة لا يُلام على فعلته، أما إذا قبلّ ضريح رسول الله (ص) أو أحد الأطهار من أهل بيته يلام، إن هذا بعجب!

ثم انّ القاعدة الفقهية في الأمور التي لم يرد فيها نهي هي الحلّ، كل شيء لك لك حلال حتى تعلم أنّه حرام، وهذا أمر متفّق عليه، فلو قلت لشخصٍ: لبس النظارة حرام لقال لك ما الدليل على الحرمة مع أنّ الأصل الإباحة، كذلك تقبيل الأضرحة الأصل فيه الحل، فكل من يدّعي التحريم عليه إقامة الدليل، وإلاّ كان قوله افتراءً على الدين والشرع.

الحرمة حكم شرعي كالوجوب والاستحباب والكراهة تحتاج إلى دليل فمن ادّعاها من دون دليل فهو مفترٍ على الله عزّ وجل.

٦ ـ اقامة المآتم والبكاء على أهل البيت (ع)

يقول سبحانه: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلاّ المودة في القربى﴾[١].

ويقول سبحانه: ﴿ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوىٰ القلوب﴾[٢].

عندما نحبّ شخصاً ونودّه فإننا نظهر له حزننا إذ انكب وأصيب والآية الأولىٰ تذكر أن المودة في القربىٰ هي أجر الرسالة، وهذا سارٍ جارٍ على مدىٰ الدهور، إذ الآية لا تخص قوماً بعينهم، فهل الصلاة أو الصيام أو الحج أو غيرها تخص من كان في عهد رسول الله؟ قطعاً لا، إذن نحن ومن قبلنا ومن يأتي بعدنا مطلوب منهم أن يودّوا قربىٰ الرسول(ص)، ومن أظهر صور الموادة أن نفرح لفرحهم ونحزن لحزنهم. هل ينبغي أن نفرح يوم عاشوراء ونصوم تبركاً، أم ينبغي أن نحزن لما أصاب آل الرسول (ص) فيه، وأيهما المودة حقاً؟

أما الآية الثانية فتنص على أن تعظيم شعائر الله عن وجل من تقوىٰ القلوب وأي شعائر أعظم من آل الرسول الكرام؟.

الشعائر هي العلامات والآيات الإلهٰية التي تشمل التكاليف، ومن يقوم بها وبتبليغها، أوليس البكاء عليهم وإقامة مآتمهم من تعظيمهم، وبالتالي تعظيم الشعائر.

عندما يموت عزيز كالأب والابن يحزن المحب عليه، ويقيم له

---

(١) الشورى : الآية ٢٣.

(٢) الحج : الآية ٣٢.

العـزاء والاسبوعيـة والأربعينية هـذا بـالنسبة للشخـص العادي فكيـف بالإمـام والمعصوم؟ إننا نرجـوا الثواب والأجر مـن الله عزّ وجلّ، بإقـامة المآتم والبكـاء على أهل بيت رسول الله (ص) ونتقرب إلـى الله سبحانه بذلك وهذا عمـل حسن عقلاً وممدوح شرعاً بنـص الآيتين المتقدمتين إضافة إلى روايـات أهل البيت(ع) التي تحث على ذلـك، فهل مع كل هذا يبقىٰ اعتراض لمعترض.

٧ ـ الصلاة على رسول الله (ص) مع ترك ذكر الآل

روى البخاري في الصحيح ما يلي: فـي جزء ٨ باب الصـلاة على النبي

باب الصَّلاة على النَّبيّ ﷺ حدثنا آدمُ حدثنا شُعْبَةُ حدثنا الحَكَمُ قالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحمن بْنَ أبي لَيْلَى قالَ لَقِيني كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فقالَ ألا أُهْدِي لكَ هَدِيَّةً إنَّ[٣] النَّبيَّ ﷺ خرجَ علَيْنا، فقُلْنا يارسُولَ الله قَدْ عَلِمْنا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ، قالَ فقُولُوا[٤] اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ، وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إبْرَاهيمَ إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ، اللَّهُمَّ بارِكْ على مُحَمَّدٍ، وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بارَكْتَ عَلى آلِ إبْرَاهيمَ إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ.

حدثنا إبْرَاهيمُ بْنُ حَمْزَةَ حدثنا ابْنُ أبي حازِمٍ والدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزيدَ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ، قالَ قُلْنا يا رَسُولَ الله هذا السَّلامُ عَلَيْكَ، فكَيْفَ[٥] نُصَلِّي ؟ قالَ قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ ورَسُولِكَ، كما صَلَّيْتَ عَلى إبْرَاهيمَ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ، وعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بارَكْتَ عَلى إبْرَاهيمَ وآلِ إبْرَاهيمَ.

وأيضاً في الجزء السادس كتاب التفسير ص ١٥١.

حدثني(٨) سَعِيدُ بْنُ يَحيى(٩) حَدَّثنَا أَبِي حَدَّثنا مِسْعَرٌ عَنِ الحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَّا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ(١٠)، قَالَ قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

٤ — كتاب الصلاة (١٦ - ١٧) باب (٦٤ - ٦٧) حديث

٦٤ — (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ «فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

***

(١٧) باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

٦٥ - (٤٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِاللهِ الْمُجْمِرِ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ (وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أُرِيَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ) أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ. فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ ابْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ. يَا رَسُولَ اللهِ! فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ. وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ. فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ»[1].

* * *

٦٦ - (٤٠٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى. قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقُلْنَا: قَدْ

عَرَفْنا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ .فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ .كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

***

لكننا نرىٰ كثيراً من الناس يصر على ترك ذكر الآل مع أن الحديث دال على وجوب ذكرهم لأنه أمر من رسول الله (ص) بأن يقولوا هكذا، وأمره (ص) واجب الاتباع لقوله تعالى: ﴿ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[1]، أما البعض الآخر فيصر على ذكر الأصحاب كلما ذكر الآل، مع أن الحديث المعتبر لم يذكر الأصحاب، ثم إن الله سبحانه لما شرع الصلاة أمر بأن يقال في التشهد: اللهم صل على محمد وآل محمد، وهذا أمر متفق عليه بين المسلمين فنحن نقوله وغيرنا يقول: اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم وآل ابراهيم، وإذا كان ذكر النبي (ص) وحده هو الشرع فلم أمر الله سبحانه بذكر الآل معه، إذن فذكر الآل مأمور به مِنْ قِبَلِ الله عزّ وجلّ ومِنْ قِبَلِ رسول الله (ص) كما في الحديث المنصرم وليس لغيرهم كما هو واضح. فمن نقص أو زاد كان مخالفاً لرسول الله (ص) وبالتالي للقرآن والشرع.

---

(١) الحشر : الآية ٧

٨ ـ الثقلان : الكتاب والعترة

رویٰ مسلم في صحيحه هذا الحديث:

٣٦ – (٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ . قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَىٰ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : لَقَدْ لَقِيتَ ، يَا زَيْدُ ! خَيْرًا كَثِيرًا . رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ .وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ.وَغَزَوْتَ مَعَهُ. وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ. لَقَدْ لَقِيتَ، يَازَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا. حَدِّثْنَا ، يَا زَيْدُ ! مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! وَاللهِ ! لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَقَدُمَ عَهْدِي . وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا . وَمَا لَا، فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ . ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا . بِمَاءٍ يُدْعَىٰ خُمًّا[1] . بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ

(١) (خما) اسم لغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة. غدير مشهور يضاف إلى الغيضة. فيقال: غدير خم.

يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ. وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ[1]: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَىٰ وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ. وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ. ثُمَّ قَالَ «وَأَهْلُ بَيْتِي. أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي. أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. وَلَـٰكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ. قَالَ: كُلُّ هٰؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

***

ونتساءل أولاً: لماذا التركيز في المدارس على كلمة كتاب الله و«سنتي» دون «عترتي»؟

وثانياً: التخليف يعني قيام الشيء مقام من خُلِّف، يقال: فلان خليفتي أي يقوم مقامي، إذن أهل البيت مع القرآن يقومان مقام رسول الله (ص)، فهل أخذ الناس بهما أم تركوا أهل البيت، سوىٰ شيعتهم وأتباعهم...

---

(١) (ثقلين) قال العلماء: سميا ثقلين لعظمهما وكبير شأنهما. وقيل: لثقل العمل بها.

ثالثاً: لماذا هذا التركيز والتأكيد عليهم حتى كرر رسول الله (ص) هذه الجملة ثلاث مرات (اذكركم الله في أهل بيتي) ألا يعني ذلك علمه (ص) بإعراض الناس عنهم بعده، ومن الذي أعرض أليس من يرفض حتى الصلاة عليهم إذا ذكر النبي (ص)!

٩ ـ عصمة الأنبياء والأئمة (ع)

نحن نعتقد أن الأنبياء جميعاً من آدم إلى نبينا (ص) معصومون. وكذلك اعتقادنا في الأئمة الإثنىٰ عشر والسيدة الزهراء (ع). فهم لا يرتكبون ذنباً كبيراً أو صغيراً لا بعدَ بعثتهم ولا قبلها ولا في طفولتهم ولا في الكبر. دليلنا على ذلك الوجدان والعقل والنقل.

أما الوجدان: فكل عاقل يُصفّي وجدانه ونفسه عن الشوائب والاشكالات يرىٰ بوضوح أن القدوة والمبلغ عن الله عزّ وجلّ لا بد أن يكون طاهراً. فإذا قيل لشخص أن النبي الفلاني يكذب فإنه يقول فوراً : أي نبي هذا؟

وإذا قيل لأحد أن الإمام الفلاني خائن يقول فوراً : أي إمام هذا؟ هذا الوجدان، ثم العقل ينظر في ما يبلغه هذا النبي والإمام ويتوقف في قبوله باعتبار أنه إذا كان قابلاً لصدور المعصية منه فربما كان هذا الذي يقوله غير صحيح وليس حكماً شرعياً، أي أنه قد يكذب فيه.

إن الله سبحانه يقول: ﴿ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾[1]. فجعل رقة القلب وحسن الخلق في الأنبياء كي لا ينفض الناس عنهم.

فكيف بالذنب، أليس نفيه أولىٰ وأقوىٰ. لئلا ينفض الناس عنهم؟

---

(١)آل عمران: الآية ١٥٩.

الناس عندما ترىٰ أحد رجال الدين يرتكب خطأً ـ مع أنه غير معصوم ـ تبتعد عنه فكيف بالنبي والإمام؟ وهذا ما يعبر عنه بدليل نقض الغرض.

وأما النقل: فالقرآن الكريم يكفينا كل مؤونة.

يقول سبحانه مخاطباً إبليس (لعنه الله): ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين﴾[1]، وكل ذنب يصدر هو سلطان لإبليس.

ويقول سبحانه نقلاً عن إبليس (لعنه الله): ﴿فبعزتك لأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين﴾[2].

وحينئذٍ نسأل من هؤلاء العباد الذين ليس لإبليس عليهم سلطان.

ومن هم العباد المخلصون الذين لا يمكن لإبليس أن يغويهم؟

لا شك أن الأنبياء والأئمة هم القدر المتيقن منهم ـ إذ لم يدعِ أحد العصمة لغيرهم ولغير السيدة الزهراء، لأنا لو نفينا عنهم فلمن نثبتها ومن المخلص حينئذٍ؟ فهؤلاء المخلصون... الذين ليس لإبليس عليهم سلطان ـ هم المعصومون. والمخلصون مستثنون في الآية من الإغواء وكل ذنب ناتج عن اغواء.

إن قلت: ما العمل مع الآيات الظاهرة في صدور المعصية من بعض الأنبياء؟

---

(١) الحجر: الآية ٤٢.
(٢) ص: الآية ٨٢

قلت : القرآن يفسر بعضه بعضاً فلا بد من تأويل الظاهر حينئذٍ لأجل الصريح أو الأظهر وحمله على ترك الأولى أو مخالفة الأمر الإرشادي، هذا أولاً.

كما أنه لو قام دليل عقلي على شيءٍ بحيث كان قطعياً لزم تأويل النقلي لئلاّ يخالف حكم الشرع حكم العقل القطعي فإن الشارع سيد العقلاء.

بل إن نفس الآيات الظاهرة في المعصية بادي الرأي لو لوحظت بتأمل تظهر منها قرائن عدم المعصية وأن الأمر لا يعدو كونه ترك أولى أو ترك الأمر الإرشادي.

ولنأخذ مثلاً قوله تعالى: ﴿وعصىٰ آدمُ ربَّه فغوىٰ﴾[1].

وهذه الآية لعلها أكثر الآيات ظهوراً في حصول المعصية والذنب. لكن بالتأمل في الآيات الأخرى المتعرضة لقضية الأكل من الشجرة يتّضح خلاف ذلك. كيف؟ يقول سبحانه: ﴿إن لك الا تجوع فيها ولا تعرىٰ، وأنك لا تظمؤ فيها ولا تضحىٰ﴾[2]. يعلل سبحانه المنع من الأكل بأن فيه خروجاً من الجنة وبما أنك في الجنة لا تجوع ولا تظمأ ولا تعرىٰ ولا تضحىٰ، فخروجك يسبب لك هذه الأمور كلها، إذن لا تأكل من الشجرة كي لا تتعرض لهذه الأمور لأن الأكل ذنبٌ فيه عقوبة أخروية وغضب الله سبحانه. إذن فالنهي عن الأكل إرشاد لعدم الوقوع

---

(١) طه: الآية ١٢١.

(٢) طه : الآية ١١٨.

في الضرر الدنيوي، لا أنه معصية فيها عقوبة.

إذاً اتضح هـذا نقول: هناك مجموعة أحاديث مروية في كتب لها وزن وشأن عند غيرنا، وتعتبر حسب موازينهم صحيحة السند هذه الأحاديث تنسب إلى الأنبياء عموماً ونبينا (ص) خصوصاً من الأمور ما يخالف العصمة، وما يرفضه العقل رفضاً باتاً. نذكر بعضها لنعرف كم هو الظلم الواقع على الأطهار من الأنبياء وغيرهم فمنها: ما رواه البخاري في صحيحه ج ١ كتاب الوضوء ومسلم في كتاب الطهارة باب ٢٢.

بابُ الْبَوْلِ قائِماً وقاعِداً **حدثنا** آدمُ قالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قالَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قائِماً ثُمَّ دَعا بِماءٍ فَجِئْتُهُ بِماءٍ فَتَوَضَّأَ **بابُ** الْبَوْلِ عِنْدَ صاحِبِهِ والتَّسَتُّرِ بالحائِطِ. **حدثنا** عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قالَ رَأَيْتُنِي أَنا وَالنَّبِيُّ ﷺ[٢] نَتَماشَى فَأَتَى سُباطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حائِطٍ فَقامَ كَما يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبالَ فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ فَأَشارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ[٣] حَتَّى فَرَغَ.

٧٣ - (٢٧٣) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو خيثمة عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة؛ قال: كنت مع النبي ﷺ. فانتهى إلى سباطة قوم(١). فبال قائما. فتنحيت. فقال «ادنه» فدنوت حتى قمت عند عقبيه. فتوضأ، فمسح على خفيه.

* * *

٧٤ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جرير عن منصور، عن أبي وائل؛ قال: كان أبو موسى يشدد في البول. ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض. فقال حذيفة: لوددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد. فلقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ نتماشى. فأتى سباطة خلف حائط. فقام كما يقوم أحدكم. فبال. فانتبذت منه. فأشار إلي فجئت فقمت عند عقبه حتى فرغ.

* * *

(١) (سباطة قوم) السباطة هي ملقى القمامة والتراب ونحوهما، تكون بفناء الدور، لأهلها. قال الخطابي: ويكون ذلك في الغالب سهلا منثالا يخدّ فيه البول، ولا يرتد على البائل. قال ابن الأثير: وإضافتها إلى القوم إضافة تخصيص لا ملك لأنها كانت مواتا مباحة.

٧٥ - (٢٧٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ

ولعل مثل هذا الحديث لا يحتاج إلى تعليق، إذ يكفي مجرد تصور الأمر لتبدو بشاعته. إنما نتساءل فقط عن السبب في نسبة مثل هذه الأمور إلى سيد الخلائق أجمعين وفي كتب يفترض أنها صحاح.

وهذا حديث آخر في أحوال موسى بن عمران يرويه البخاري في ج ٢ ص ١١٣ وسلم في كتاب الفضائل في فضائل موسى بن عمران(ع).

حدثنا محمودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جاءهُ صَكَّهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ فَرَدَّ[٩] اللهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ ما غطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ أَيْ رَبِّ ثُمَّ ماذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَالْآنَ فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ.

١٥٧ — (٢٣٧٢) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ[٤] فَفَقَأَ عَيْنَهُ. فَرَجَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَىٰ عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ. قَالَ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ. فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ مَتْنِ ثَوْرٍ[٥]، فَلَهُ، بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ، سَنَةٌ. قَالَ: أَيْ رَبِّ! ثُمَّ مَهْ[٦]؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالْآنَ. فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ[١]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَىٰ جَانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ[٢]».

تصوّر إمكانية ضرب ملك وهو نور، وتصور نبياً من أولي العزم يضرب ملكاً مقرباً لا لذنب ارتكبه.

ومنها هذا الحديث الذي يدرّس في المدارس يرويه مسلم في صحيحه في باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره (ص) من معايش الدنيا.

١٤١ - (٢٣٦٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَعَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ . فَقَالَ « لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ » قَالَ فَخَرَجَ شِيصًا[٢]. فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ «مَا لِنَخْلِكُمْ ؟» قَالُوا : قُلْتَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » .

بالله عليكم هل يوجد شخص يبلغ الخمسين وأكثر من العمر لا يعرف أن النخيل يلقح ليثمر! وما المقصود من التركيز عليه، الله أعلم وإن كان من المحتمل قوياً أنه لضرب ما يقننه النبي للناس من أمور الخلافة والسياسة، وطرحها باعتبار أن الناس أكثر فهماً لها.

الحديث الآخر الذي يقول: إنّ الرسول (ص) كان متمدداً وعنده جوار يغنين ويضربن الدفوف فيدخل أحد الصحابة ويقول: أمزمارة الشيطان عند رسول الله (ص) فيقول له النبي: دعهنْ الخ.

ونسأل : إن كانت فعلاً هذه مزمارة الشيطان فكيف يرضى النبي (ص) بسماعها، وإن لم تكن فلماذا ينهي عنها الصحابي ويسمّيها بهذا الاسم؟ وهذا هو نص الحديث.

بابُ الحِرابِ والدَّرَقِ يومَ العيدِ

حدَّثنا أحمدُ (٦) قالَ حدَّثنا ابنُ وهبٍ قالَ أخبرَنا عمرٌو أنَّ محمَّدَ بنَ عبدِ الرَّحمنِ الأسديَّ حدَّثَهُ عن عُروةَ عن عائشةَ قالَتْ دخلَ عليَّ رسولُ اللهِ (٧) ﷺ وعندي جاريتانِ تُغنِّيانِ بغناءِ بُعاثَ فاضطجعَ على الفراشِ وحوَّلَ وجهَهُ، ودخلَ أبو بكرٍ فانتهرَني وقالَ مِزمارةُ الشَّيطانِ عندَ النَّبيِّ ﷺ فأقبلَ عليهِ رسولُ اللهِ عليهِ السَّلامُ فقالَ دعهُما (٨) فلمَّا غفلَ غمزتُهما فخرجَتا (٩) وكانَ يومَ عيدٍ يلعبُ (١٠) السُّودانُ بالدَّرَقِ والحِرابِ فإمَّا سألْتُ النَّبيَّ (١١) ﷺ وإمَّا قالَ تشتهينَ تنظُرينَ فقلتُ نعمْ فأقامَني وراءَهُ خدِّي على خدِّهِ وهوَ يقولُ دونَكُمْ يا بني أرفِدةَ حتَّى إذا مَلِلْتُ قالَ حَسْبُكِ قُلْتُ نعمْ قالَ فاذهبي.

١٠ ـ الشـــفاعة

من المعلوم أن إثبات حكم أو نفيه يحتـاج إلى دليل، فإذا قال قائل هذا يجـوز ، عليه إقـامة الـدليل، وإذا قال لا يجـوز عليه إقـامة الـدليل أيضـاً، ومن الأمـور التي قـام عليهـا الدليـل مـن القرآن والسنـة مسألـة الشفاعة، فالقرآن الكريم يصرح بذلك في أكثر من مورد، يقول سبحانه: ﴿من ذا الـذي يشفع عنـده إلاّ بإذنـه﴾[١]، ويقول سبحـانه: ﴿ولا يشفعون إلاّ لمن ارتضىٰ﴾[٢]، ويقول سبحانه: ﴿ولا تنفع الشفاعة عنده إلاّ لمن أذن لـه﴾[٣]، ويقول سبحانه: ﴿لا يملكون الشفاعة إلاّ من اتخذ عند الرحمن عهداً﴾[٤].

إذن فمـن أذن الله له ومـن ارتضـىٰ ومن اتخـذ عنـد الـرحمن عهـداً يشفـع. وأمـا السنـة: يـروي البخـاري فـي صحيحـه هـذا الحـديـث:

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ هُوَ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي ، نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وَأَيُّمَا (١) رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ

(١) البقرة : الآية ٢٥٥
(٢) الأنبياء : الآية ٢٨
(٣) سبأ : الآية ٢٣.
(٤) مريم : الآية ٨٧.

لِيَ الغَنَائِمُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إلى قَوْمِهِ خاصَّةً ، وَ بُعِثْتُ إلَى النَّاسِ كافَّةً ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ .

صحيح البخاري ج ١ ص ١١٩ باب قول النبي (ص) جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً.

هذا إلى جانب روايات أهل البيت (ع) الناصة على هذا الأمر، وأن الشفاعة لا تختص بالأنبياء والأئمة(ع)، وإنما هناك من المؤمنين من يشفع أيضاً، فهل بعد القرآن وأحاديث الرسول من شيء؟

كل من ينكر الشفاعة ينكر القرآن وينكر الأحاديث الواردة من الفريقين فهو منكر للدين أيضاً وحسبنا الله ونعم الوكيل.

١١ ـ السجود على التربة الحسينية

جاءت الروايات عن أهل البيت (ع) تحث وتلزم بالسجود على الأرض أو ما أنبتته ـ غير المأكول والملبوس والمعادن فالسجود انما يصح على الأرض كالتراب والحصى والرمل والحجر ونحوها أو ما أنبتته الأرض كالخشب والحشائش وورق الأشجار والحصر والقراطيس ونحوها، أما المأكول كالفواكه والحبوب والملبوس كالقطن والصوف والكتان والمعادن كالحديد والنحاس والفضة فكلها لا يصح السجود عليها.

كما مر في بحث الشفاعة السابق الحديث عن رسول الله (ص) أعطيت خمسا لم يعطهن الأنباء قبلي.. الى قوله: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا.

فالأرض اذن هي محل السجود ولو جاز السجود على غيرها لما كان لذكرها مزية، ولننظر الان ما كان يفعله رسول الله (ص) والصحابة في عهده.

كان المسجد النبوي مفروشا بالحصى والتراب لا غير، ولم تكن به بسط أو فراش اخر. لماذا؟ ألم تكن في ذلك الزمان أفرشة؟ وهل كان الناس يجلسون في بيوتهم على الأرض؟ نعم كانت الأفرشة موجودة لكن لما وجب السجود على الأرض بقي المسجد بلا فراش. هذا وجه، زيادة في تأكيد الأمر، روى البخاري انه كانت لرسول الله (ص) خمرة

يسجـد عليها فـي بيته اذا أراد الصـلاة، والخمرة امـا هي الحصيـرة المدورة، أو طين مجفـف على شكل دائرة، ونحن نعلـم أن فعل رسول الله (ص) حجة كقـوله وتقريره، وواضـح أنه لو جاز السجـود على غير الأرض لسجد رسـول الله (ص) على فراش منـزله، وهذا هو الحـديث بل هما حديثان:

عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ قُومُوا فَلِأُصَلِّ (١) لَكُمْ قَالَ أَنَسٌ فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ (٢) وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ **باب الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ** حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ (٣) ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ .

صحيح البخاري ج١ كتاب الصلاة

بَابٌ إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ الْمُصَلِّي امْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ

حدثنا مُسَدَّدٌ عَنْ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ

بْنِ شَدَّادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قالَتْ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّى وَأَنا حِذاءَهُ وَأَنا حائِضٌ وَرُبَّما أَصابَنِي ثَوْبُهُ إِذا سَجَدَ قالَتْ وَكانَ يُصَلِّى عَلَى الْخُمْرَةِ

وحينئذ نقول: كلما سجد الانسان على أرض ذات مزية وشرف كان ذلك أفضل من السجود على غيرها، ألا ترى أن السجود على أرض مكة أو المدينة أفضل وأقرب الى القبول، وقد وردت روايات متعددة تدل على أن السجود على تربة الحسين (ع) ذو فضل ومزية وأنه يخرق الحجب السبع ـ ولعله اشارة الى قبول العمل ـ لذا التزمنا بالسجود عليها مع تجويزنا للسجود على مطلق الأرض وما أنبتته باستثناء ما مر سابقا. ومن السخف العجيب قول البعض أن هذا كعبادة الوثن مع أن العبادة تكون للشيء لا عليه، وهل رأيت إلهاً يسجد عليه؟ اذن فالسجود على التربة المقدسة اضافة الى كونه سجودا على الأرض وهو منتهى الخضوع فيه من الأجر الشيء الكثير.

١٢ ـ التقيـــــة

يقـول سبحانـه بعد النهـي عـن ولاية الكفـار: ﴿الا أن تتقوا منهـم تقاة﴾[١]

ويقول تعالى: ﴿الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان﴾[٢]

ويقـول عز وجـل: ﴿وقـال رجل مـؤمـن مـن ال فرعـون يكتـم ايمانه﴾[٣].

نعم، نحـن نعتقد بالتقية، اي كتمـان العقيدة عمن نخاف ضـرره لو علم بها.

وهذا يفعله كـل عاقل. فلو أن مسلما صا ر بيـن اليهود أو النصارى وخافهم على نفسه فانه بالطبـع يكتم عنهم، وقد يظهر لهم كلمة الكفر، ولا بـأس عليه فـي ذلك. هـذا مـا فعله عمـار بن يـاسـر عندمـا عذبـه المشركـون، فأظهر لهـم كلمة الكفر اضطـرارا، وجاء أناس الـى رسول الله (ص) وقالوا: يارسول الله ان عمارا قد كفر.

قال (ص): لا، ان عمارا قد ملـيء ايمانا من قرنه الى قـدمه، ثم قال رسول اللـه (ص) لعمار: ان عـادوا لك فعـد لهم، أي اظهـر لهم كلمـة الكفر.

هذه القصة ينقلها كل المفسرين عند تعـرضهم لقوله تعالى: الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان

نقول للذين يعترضون علينا في أمر التقية: أنتم تفعلونها كل صباح ومساء.

أنتم تـرون النساء السافـرات في الأسـواق، فلم لا تأخـذون العصي

---

(١) آل عمران: الآية ٢٨.

(٢) النحل: الآية ١٦.

(٣) غافر: الآية ٢٨.

وتنهونهن عن ذلك؟ تخافون من العقاب ومن السلطة، أليس هكذا؟ اذن اتقيتم.

هذه هي التقية، يقولها القران، ويحكم بها العقل، وتنص عليها الروايات، ويفعلها حتى المعترض عليها، بل فعلها رسول الله (ص) حيث لم يهدم بنيان الكعبة لحداثة الناس بالاسلام، ففي صحيح البخاري ج٢ كتاب الحج :

حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه
ن أبي هريرة رضي الله عنه قال أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما
لسلام فلما جاءه صكه فرجع إلى ربه فقال أرسلتني إلى عبد لا يريد
وت فرد (٩) الله عليه عينه وقال ارجع فقل له يضع يده على متن
ور فله بكل ما غطت به يده بكل شعرة سنة قال أي رب ثم
اذا قال ثم الموت قال فالآن فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة
مية بحجر قال قال رسول الله ﷺ فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى
جانب الطريق عند الكثيب الأحمر.

ألم تكن دعوة الرسول (ص) في أول أمرها سرية ثم نزل قوله تعالى: فاصدع بما تؤمر فأعلنها رسول الله (ص)، لماذا كانت سرا أول أمرها، أليس ذلك تقية من الكفار.

اليك عدة أحاديث أخرى في مسألة هدم الكعبة.

الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ سأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الجَدْرِ(١) أَمِنَ البَيْتِ هُوَ ، قالَ نَعَمْ ، قُلْتُ فَما لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِى البَيْتِ ، قالَ إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ(٢) بِهِمُ النَّفَقَةُ قُلْتُ فَما شَأْنُ بابِهِ مُرْتَفِعاً قالَ فَعَلَ ذٰلِكِ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا(٣) مَنْ شاؤُا وَيَمْنَعُوا مَنْ شاؤُا وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالجَاهِلِيَّةِ(٤) فَأَخافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِى البَيْتِ وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ حدثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمٰعِيلَ حَدَّثَنا أَبُو أُسامَةَ عَنْ هِشامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالَتْ قالَ لِى رَسُولُ اللهِ ﷺ لَوْلاَ حَداثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ البَيْتَ ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَساسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَإِنَّ قُرَيْشاً اسْتَقْصَرَتْ بِناءَهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفاً قالَ أَبُو مُعاوِيَةَ حَدَّثَنا هِشامٌ خَلْفاً يَعْنِي باباً حدثنا بَيانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنا يَزِيدُ حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ حازِمٍ حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ رُومانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَها يَاعائِشَةُ لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهُدِمَ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ ما أُخْرِجَ مِنْهُ وَأَلْزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بابَيْنِ باباً شَرْقِيًّا وَباباً غَرْبِيًّا فَبَلَغْتُ بِهِ أَساسَ إِبْرَاهِيمَ فَذٰلِكَ الَّذِى حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَلَى هَدْمِهِ قالَ يَزِيدُ وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ

وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِبِلِ قَالَ جَرِيرٌ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ مَوْضِعُهُ قَالَ أُرِيكَهُ الآنَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ هَاهُنَا قَالَ جَرِيرٌ فَحَزَرْتُ مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ (٥) أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا.

١٣ ـ تسمية بعض أبناء الأئمة (ع) بأسماء معينة

هناك أسماء لبعض أبناء أهل البيت (ع) يحاول البعض اتخاذها ذريعة لنفي وجود عداء وخلاف بين أهل البيت (ع) وبين أشخاص لهم تلك الأسماء.

يقولون: لو كان هناك عداء فلماذا اسموا أبناءهم بأسمائهم، أوليس هذا دليل محبتهم لهم؟ وهذا في الحقيقة من أسخف أنواع الإستدلال، لكن ـ مع هذا ـ ينطلي على بعض السذج. ولا بد من الاجابة عليه.

هناك أسماء تشيع وتكثر في المجتمعات، ففي هذا المجتمع مجموعة معينة وفي ذاك المجتمع مجموعة أخرى وهكذا، وهذا موجود الى اليوم، ولو سألت شخصا من بلد معين عن الأسماء المشهورة في بلده لذكرها لك فورا. وأنت أيها القارىء لو سئلت عن الأسماء المشهورة في بلدك لذكرت عدة منها.

وبعض الأسماء التي سمي بها أبناء الأئمة (ع) كانت مشهورة في الجزيرة العربية وليس في التسمية بها أي ارتباط بحب أو بغض للمسمى بها من الاخرين. مثلا لو كان عندك عدو اسمه محمود، ثم صار لك ولد وسميته محمود، فهل يعني هذا أنك تحب عدوك؟ من الواضح أنه ليس كذلك وانما تحب الاسم فقط ولعل هذا من الواضحات. هذه هي القضية لا أكثر ولا أقل، فهل نترك التاريخ والادلة لأجل هذه الاشكالات السخيفة.

١٤ ـ الامامة والولاية

من أهم الفروق بيننا وبين غيرنا قولنا بامامة أئمة منصوبين من قبل الله عز وجل وعدم قبول غيرنا بذلك، بل لعله الفارق الأساسي الذي منه تفرّعت بقية الاختلافات باعتبار أخذنا لأحكامنا عن طريق الأئمة المعصومين (ع) وأخذ الغير لأحكامه من طرق أخرى.

المسألة مفصلة ومبحوث عنها بتفصيل في كتب ضخمة، لكننا نقتصر هنا على شيء موجز نرجو أن ينتفع به من أراد الله نفعه.

يقول سبحانه مخاطبا الملائكة: **﴿اني جاعل في الارض خليفة﴾**[١].

ويقول سبحانه مخاطبا داود (ع): **﴿يا داود انا جعلناك خليفة في الارض﴾**[٢].

ويقول سبحانه مخاطبا ابراهيم (ع): **﴿اني جاعلك للناس اماما﴾**[٣]

ويقول سبحانه: **﴿وجعلناهم أئمة يدعون بأمرنا لما صبروا﴾**[٤] الخ الاية

لاحظ كلمة الجعل المتكررة في الايات الكريمة، فانها نص في ان الخلافة منصب يجعله الله سبحانه لمن يشاء من خلقه وان الامامة منصب يعطيه الله تعالى من يراه أهلا لذلك. فالامامة والخلافة ليستا مجرد سيطرة شخص على مقاليد الأمور وجلوسه على الكرسي ثم

(١) البقرة : الآية ٣٠.
(٢) ص، الآية ٢٦.
(٣) البقرة : الآية ١٢٤.
(٤) السجده : الآية ٢٤.

اصدار الأمر والنهي.

انهما رتبة مجعولة من الشرع، وتعني ان لصاحب هذه الرتبة ولاية على الناس باعتباره امامهم ويجب على المأمورين اتباعه.

لو قال شخص للناس أنا أبوكم، هل يكون له منصب الأبوه ورتبتها، وهل يكون وليا كالأب؟ قطعا لا، فالأبوة واقع حقيقي لا مجرد ادعاء.

كذلك الامامة والولاية واقع، وليستا مجرد سيطرة شخص، سواء أكانت سيطرته بالقوة أو بالانتخاب أو بأي شكل اخر.

ومعنى الواقع أنه حقا ولي بجعل من له الجعل وهو الشارع المقدس فيمكنه ان يتصرف في نفوس الناس وأموالهم حسب ما يراه صالحا، كل ذلك لانه ولي أمرهم، اما غيره فليس وليا ليتصرف.

يقول سبحانه: ﴿انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا، الذين يقيمون الصلاة ويؤدون الزكاة وهم راكعون﴾.(١)

الخطاب مع المؤمنين، وهل يصح أن يقول: أيها المؤمنون ان المؤمنين أولياؤكم؟ ثم هذه الولاية المجعولة للذين امنوا مساوقة لولاية الله ورسوله لانها في نفس السياق، وأي مؤمن له هذه الولاية؟ لا بد أنه فرد مخصوص جاءت الاية معينة لهذا الفرد ألا وهو ذلك الشخص الذي أقام صلاته واتى زكاته وهو راكع فمن هو؟

لم يدع هذا الامر الا لأمير المؤمنين صلوات الله عليه، وبذلك نطقت روايات الشيعة والسنة، لاحظ تفاسير الفريقين.

---

(١) المائدة : الآية ٥٥.

قد تجد في التفاسير الأخرى من يقول: قيل نزلت في فلان وقيل في فلان، لكنه مجرد قيل، عار عن الدليل، فما قيمته، انما القيمة للرواية المسندة المعنعنة.

ثم أي شخص تدعى له الولاية ـ غير أمير المؤمنين ـ فالادعاء له مرفوض بالاجماع، اذ لم تقم له الا حكومة وسيطرة اما بالقوة او بالانتخاب من الناس، وهذا ليس ولاية شرعية، الا ترى انه لو انتخب الناس شخصا ليكون ولي أمورهم فانه لا يكون كذلك حقا الا بموافقة الشرع له؟ لذا يمكنهم ويحق لهم عزله ولو كان وليا شرعيا لما صح لهم ذلك.

روت الصحاح حديث المنزلة وهو نص في امامة امير المؤمنين (ع) واليك الحديث:

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى » .

(٤) باب من فضائل عليّ بن أبي طالب ، رضي الله عنه

٣٠ – (٢٤٠٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُبَيْدُاللهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. كُلُّهُمْ عَنْ يُوسُفَ بْنِ الْمَاجِشُونِ[١] (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ) . حَدَّثَنَا يُوسُفُ، أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ « أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى[٢]. إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي » .

قَالَ سَعِيدٌ : فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشَافِهَ بِهَا سَعْدًا. فَلَقِيتُ سَعْدًا. فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ. فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ. فَقُلْتُ : آنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ : نَعَمْ . وَإِلَّا . فَاسْتَكَّتَا[٣] .

* * *

٣١ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي »

٣٢ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ ؟ فَقَالَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَنْ أَسُبَّهُ . لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ ، خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللهِ ! خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى . إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي » . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ « لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ « ادْعُوا لِي عَلِيًّا » فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ . فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ

إِلَيْهِ . فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ . وَلَمَّا نَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ [۳/ آل عمران/٦١] دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! هَؤُلَاءِ أَهْلِي » .

ولننظر الآن منزلة هارون من موسى في القران الكريم:

يقول تعالى عن لسان موسى: ﴿واجعل لي وزيرا من أهلي، هٰرون أخي، أشدد به أزري، وأشركه في أمري﴾[١] الخ...

يقول تعالى ردا عليه: ﴿قال قد أوتيت سؤلك يا موسى﴾[٢].

اذن جعل الله تعالى هٰرون وزيرا لموسى، وشد به أزره، وأشركه في أمره، بالاضافة الى نبوته وأخوته.

وقد اعطى رسول الله (ص) بأمر الله عز وجل ـ لأنه لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ـ أعطى كل هذه المناصب لأمير المؤمنين واستثنى منها النبوة فعلي عليه السلام وزير رسول الله (ص) وأخوه، وشريكه في أمره أؤكد على كلمة (وشريكه في أمره) ومعنى الشراكة في الامر أن تبليغ أمر الوحي راجع اليهما، فهما المبلغان للدين والوحي، بمنزلة الشخص الواحد. وهذا بالضبط ما يعطيه قوله تعالى ﴿تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم﴾ حيث دعا الرسول: «الزهراء والحسنين وأمير المؤمنين، فالأبناء: الحسنان، والنساء: الزهراء: والأنفس: أمير المؤمنين ولو لم يكن هو المقصود لكان اخراجه معه بلا مبرر وبلا تطبيق للآية.

---

(١) طه : الآية ٢٩.

(٢) طه : الآية ٣٦.

روى احمد بن حنبل بالسند الصحيح في مسنده قوله (ص): «من كنت مولاه فعلي مولاه» ومعلوم أن رسول الله (ص) مولى كل الخلق، اذن فأمير المؤمنين مولى كل الخلق. والمفهوم من المولى هنا الولاية والأولوية بهم منهم أنفسهم. وهل يحق لأحد أن يتقدم على مولاه، هل يجوز لأحد أن يتقدم على رسول الله (ص)، طبعا لا يجوز فاذن لا يجوز ذلك بالنسبة لامير المؤمنين (ع).

روى البخاري ومسلم ان رسول الله (ص) قال: يكون اثنا عشر اميرا كلهم من قريش وهذا نص ما روياه:

بابٌ

حدثني(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيراً فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا فَقَالَ أَبِي إِنَّهُ قَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ.

هذا ما رواه البخاري كتاب الأحكام ج١ ص١٠١

أما ما رواه مسلم فهو بعدة أسانيد هي:

٣٣ — كتاب الإمارة (١) باب (٤ - ٦) حديث

٤ — (١٨٢٠) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

« لَا يَزَالُ هَـٰذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ » .

***

٥ — (١٨٢١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنَّ هَـٰذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي[1] حَتَّىٰ يَمْضِيَ فِيهِمُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

***

٦ — (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

---

(١) (إن هذا الأمر لا ينقضي..) وفي رواية: لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلا كلهم من قريش.

وفي رواية: لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش. قال القاضي: قد توجه هنا سؤالان: أحدهما أنه قد جاء في الحديث الآخر: الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكاً. وهذا مخالف لحديث اثني عشر خليفة، فانه لم يكن في ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة والاشهر التي بويع فيها الحسن بن عليّ. قال: والجواب عن هذا أن المراد في حديث الخلافة ثلاثون سنة، خلافة النبوة. وقد جاء مفسراً في بعض الروايات: خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكا. ولم يشترط هذا في الاثني عشر.

السؤال الثاني: أنه قد ولى أكثر من هذا العدد. قال: وهذا اعتراض باطل. لأنه ﷺ لم يقل: لا يلي إلا اثنا عشر خليفة، وإنما قال: يلي. وقد ولي هذا العدد ولا يفسرهم كونه وجد بعدهم غيرهم. ويحتمل أن يكون المراد مستحق الخلافة، العادلين قال: ويحتمل أن المراد من يعز الإسلام في زمنه ويجتمع المسلمون عليه.

عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا » . ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ . فَسَأَلْتُ أَبِي : مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

* * *

٣٣ – كتاب الإمارة (١) باب (٦ – ١٠) حديث

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،

بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا » .

* * *

٧ – (...) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا . فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ »

* * *

٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ

عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَزَالُ هَـٰذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

* * *

٩ — (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعِي أَبِي . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَزَالُ هَـٰذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا[1] النَّاسُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

* * *

١٠ — (١٨٢٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَىٰ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ،

(١) (صمنيها) أي أصمّوني عنها فلم أسمعها لكثرة الكلام. قال في المصباح: لا يستعمل الثلاثي متعديا. ونقل ابن الأثير، في النهاية، الحديث هكذا: أصمّنيها الناس أي شغلوني عن سماعها، فكأنهم جعلوني أصم.

مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ : أَنْ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .
قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيَّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَوْمَ جُمُعَةٍ ، عَشِيَّةَ رُجِمَ الْأَسْلَمِيُّ، يَقُولُ « لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً . كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « عُصَيْبَةٌ[٢] مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَتِحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ.

وهذا الحديث المعتبر السند نص في امامة اثنى عشر شخصا بعد رسول الله (ص)، فمن هم؟ وهل ذكرت اسماء معينة بهذا العدد لأشخاص؟ نعم، ذكرت الاسماء المباركة للأئمة الاثنى عشر وهم: أمير المؤمنين علي بن ابي طالب. الحسن بن علي، الحسين بن علي، علي بن الحسين، محمد بن علي، جعفر بن محمد، موسى بن جعفر، علي بن موسى، محمد بن علي، علي بن محمد، الحسن بن علي، الحجة المهدي المنتظر بن الحسن. عليهم جميعاً صلوات الله وسلامه. هؤلاء هم الأئمة الذين اعتقدنا بهم وبامامتهم ولم يدع أحد امامة شرعية. منصوصة من قبل الله عز وجل ـ لغيرهم، فتعينت فيهم عليهم السلام. روت كتب الصحاح عن رسول الله (ص) قوله: اني مخلف فيكم الثقلين، كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض، وعترتي أهل بيتي. لاحظ انه (ص) جعل أهل بيته عدلا للكتاب، ولم يجعل غيرهم. يكفي هذا والتفصيل في الكتب المطولة.

(٢) (عصبية) تصغير عصبة، وهي الجماعة. أي جماعة قليلة من المسلمين.

١٥ ـ سبب نزول (عبس وتولى)

هناك قولان في سبب نزول ايات سورة عبس، فالمفسرون من غير الشيعة يقولون انها في رسول الله (ص) وانه عبس لما رأى الأعمى ابن أم مكتوم، فنزلت الايات تبكيتا له (ص)، أما الشيعة فيقولون ــ تبعا للروايات ـ ان الايات نازلة في رجل معين من الصحابة هو الذي عبس وتولى.

نحن ندري ان رسول الله (ص) كان أعظم الناس أخلاقا وقد صرح بذلك القران الكريم حيث يقول سبحانه: ﴿وانك لعلى خلق عظيم﴾[١]. ويقول سبحانه: ﴿ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾[٢] ويقول سبحانه: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾[٣] فهل يصدق أحد بعد هذه الايات كلها أن يعبس رسول الله (ص) في وجه أعمى قد جاء ليتعلم معالم دينه؟ هذه واحدة.

ثم لنقرأ بقية الايات الكريمة: ﴿عبس وتولى، أن جاءه الاعمى، وما يدريك لعله يزكي او يذكر فتنفعه الذكرى، اما من استغنى فانت له تصدى وما عليك الا يزكى، وأما من جاءك يسعى، وهو يخشى، فانت عنه تلهى﴾[٤].

تقول الايات: انك تهتم بالغني وتتصدى لاستقباله وليس يهمك أنه لا يتزكى المهم أنه غني ذو مال، تصور أن رسول الله (ص) الذي كان

---

(١) القلم: الآية ٤.

(٢) آل عمران: الآية ١٥٩.

(٣) التوبة: الآية ١٢٨.

(٤) عبس: الآية ١.

يبيت الأيـام طاويا جائعـا بعد أن ينفق كل مـا يملك في سبيل اللـه عز وجل هذا الـرسول يهتم بالناس ويوقـرهم لأنهم أغنياء ولو كـانوا فسقة، ويحتقر الفقراء لأنهـم فقراء ولو كانـوا أخيارا، هل هذه صفـات النبوة؟ هل يرضى شخص أن يكون نبيه بهذه المواصفات.

أذكر حادثة جـرت مع شخص يعتقد أن الايات نازلـة في رسول الله (ص) وكان يؤكـد ذلك ويصر عليه ويعتبر أن الدفـاع عن النبي (ص)، بهذه الأمور مجرد عواطف ـ كما يقـول ثم قال: اذا لـم تكن الايات نازلة في رسول الله (ص) ففيمن نزلت اذن، قلت: نزلت في فلان رجل معين من شخصيـات الصحابة ــ فغضب الرجل غضبـا شديدا وقـال: اتتهم رجلا من الصحـابة بمثل هذه التهمة؟!! هنا أدع للقـارىء التعليق على هذا الأمر، وليتصـور أن سيد الخلق وأعظمهم يمكن أن ينسـب اليه هذا الكلام أمـا شخص معيـن من الصحابـة فلا يمكـن أن يصدر منـه هذا العمل فهل أن رسول الله(ص) أقل شأناً من أحد الصحابة؟! هل تصل الحال بـالمسلم أن يرضىٰ بتـوجيه النقد والذّم إلـى رسول الله (ص) ولا يرضى به بالنسبة لشخصٍ من الناس؟.

١٦ ـ الصحابة

الصحابي هو من عاش في عصر رسول الله (ص) وفي مدينته. أو هو من رأىٰ رسول الله (ص) وسمع حديثه.

هل مجرد كـون الإنسان صحابياً يعطيه فضلاً علـى غيره؟ الجواب: لا: إذ يقول سبحـانه: ﴿إن أكرمكـم عند الله أتقـاكم﴾[١] . إذن المناط التقوىٰ، ولا ربط لنسب أو حسب أو زوجيّه أو صحبـة في الكرامة عند الله عـزّ وجـلّ. التقـوى لا غيـر هي المهـم. ثـم أن الصحبـة أمـر غيـر اختياري ولا يصـح جعله سبباً للفضـل، لأن لكل مسلم أن يقـول: إلهي لِمَ لم تجعلني صحابياً لأنال الفضل؟.

يقول سبحـانه: ﴿وممن حولكـم من الأعراب منافقـون ومن أهل المدينـة مردوا علـى النفاق، لا تعلمهم نحـن نعلمهم سنعـذبهم مرتين﴾[٢] .

إذن كان في المدينـة أناس منافقون، مردوا علىٰ النفـاق، وليسوا فقط عبد الله بـن أبي وجماعته لأنهـم معلومون، والآيـة تقول: ﴿لا تعلمهم نحن نعلمهم﴾[٣] ، هؤلاء كلهم صحابـة لأنهم رأوا رسول الله وسمعوا حـديثه. يقـول سبحانـه: ﴿إذا جـاءك المنافقـون قالـوا نشهد إنـك لـرسول الله والله يعلـم إنـك لرسـولـه والله يشهـد إن المنافقيـن لكاذبون﴾[٤] .

هذه الآيـة في سـورة اسمها سورة المنـافقون. تصـور كثرتهـم حتىٰ نزلت سورة باسمهم، والقرآن مشحـون بذكر المنافقين . إن قيل: نقصد

(١) الحجرات: الآية ١٣.
(٢) التوبة: الآية ١٠١.
(٣) التوبة: الآية ١٠١.
(٤) المنافقون: الآية ١.

الصحابة الأخيار.

قلنا: لماذا إذن تصلون على النبي وصحبه من دون تخصيص، وينبغي أن تقولوا: وصحبه الأخيار.

لماذا تغضبون إذا ذمّ أحدٌ صحابياً وتقولون هذا صحابي فكيف تذمه، المفروض أن ليس الصحابي دائماً خيّراً، وربما كان الذم للمنافق منهم. لماذا تنسبون إلى النبي (ص) هذا القول: «أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم، على أساس أن المقصود بالأصحاب كلّ من رأىٰ الرسول (ص) وسمع حديثه إليك هذا الحديث من صحيح البخاري ج ٨ باب في الحوض ص ١٤٨.

بابٌ فى الحَوْضِ ، وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ حدثني[٨] يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ * وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ المُغِيرَةِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ وَلَيُرْفَعَنَّ[٩] رِجَالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ * تَابَعَهُ عَاصِمٌ

لاحظ كلمة (أصحابي) وكلمة (أحدثوا بعدك) فمن هؤلاء؟ وماذا أحدثوا؟ المفروض عند غيرنا أن كل الأصحاب بقوا على الخير وعدم التغيير فمن هؤلاء المحدثون؟ يقولون: من سب أحد الصحابة فهو كافر. أو يجب قتله.

ونسأل أولاً: ما الدليل على كفره وقتله؟ هل هناك آية أو حديث يدل على ذلك؟ أم هو مجرد ادعاء؟

ثانياً: لو سبّ أحدٌ شخصاً مسلماً ـ ولنفرضه خيّراً متديّناً ـ هل يوجب هذا كفره أو قتله؟ وكم من السباب يجري اليوم بين المسلمين، فهل كفروا؟

ثالثاً: معلوم تاريخياً أن الصحابة كانوا يختلفون فيما بينهم وربما تسابّوا، بل وصل الأمر إلى ما هو أكثر من السباب ألا وهو التقاتل فيما بينهم فَلِمَ لم تكفّروهم؟ هذا معاويةممن سبّ أمير المؤمنين (ع) على المنابر ـ ولا زال هناك أناس لا يرضون بلعنه ـ فلِمَ لم يُكفّر مع أنه سب أعظم الخلق بعد الرسول (ص) وهذا طلحة والزبير حاربا إمامهما وكلهم صحابة فلِمَ لم يكفرا، وهل المحاربة والمقاتلة أقل شأناً من السبّ واللعن(وهذا نفس الحديث السابق من صحيح مسلم كتاب الفضائل.

٣٢ ـ (٢٢٩٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ.

وَلَأُنَازِعَنَّ أَقْوَامًا ثُمَّ لَأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَصْحَابِي . أَصْحَابِي . فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ».

يقولون : أولئك اجتهدوا.

عجيب الصحابة كلهم مجتهدون ، لماذا؟ وعلى أي أساس؟

ربما نقبل افتراضهم أخياراً ذوي فضل برؤية رسول الله (ص) أما أنهم مجتهدون فلماذا؟ ألم يكن فيهم البقال والحمّال والجمّال والبنّاء والنجّار وكل مهنة فهل هؤلاء كلهم مجتهدون؟

ثم هذا الذي يذمهم اليوم يمكنه أن يقول: أنا أيضاً مجتهد في رأيي اجتهدت ورأيت أن أذمهم فلماذا أُلام؟

لا بدّ من نظرة عقلانية بعيدة عن التعصب والهوى والرغبة في اثبات الرأي ولو كان باطلاً لأنّ هذا دين وبعده حساب الآخرة فماذا ينفع العناد والمكابرة.

ثم الأحاديث الواردة في الصحيحين والتي هي بمضمون الحديثين السابقين كثيرة جداً اقتصرنا على الاثنين لعدم الإطالة.

١٧ ـ مصحف فاطمة عليها السلام

ورد في الروايات انه لما توفي رسول الله (ص) حزنت السيدة الزهراء (ع) حزنا شديدا، فأرسل الله تعالى إليها ملكا لتسليتها، فكان هذا الملك يخبرها بما يكون في مستقبل الزمان. فكانت (ع) تتسلى وتأنس بهذه الأخبار. وكان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يكتب ما يقوله ذلك الملك حتى اجتمع منه مثل مصحفكم ثلاث مرات على بعض الروايات ـ وليس في بعضها كلمة ـ ثلاث مرات. هذا هو مصحف فاطمة (ع)، كتاب فيه أخبار غيبية جاء بها ملك مقرب بأمر الله عز وجل. وهذا الكلام مكتوب في أمهات كتبنا وموضح بهذا التفصيل. ومع هذا يأتي من يتهمنا بأن لنا قرآنا غير القرآن الكريم. وهذا افتراء محض، لم يقل به أحد من الشيعة، والعجيب أنهم يفترون ذلك مع علمهم بأن مساجد الشيعة مليئة بالمصاحف وهي لا تختلف في حرف عما هو في أي مصحف آخر. وهذا نص الحديث من الجزء الأول من أصول الكافي ص ٢٤٠ كتاب الحجة:

٢ ـ عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عمر بن عبدالعزيز، عن حماد بن عثمان قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: تظهر الزّنادقة في سنة ثمان و عشرين ومائة وذلك انّي نظرت في مصحف فاطمة عليها السلام، قال: قلت: وما مصحف فاطمة؟ قال: إنّ الله تعالى لما قبض نبيّه صلى الله عليه وآله دخل على فاطمة عليها السلام من وفاته من الحزن مالا يعلمه إلّا الله عزّ وجلّ فأرسل الله إليها ملكاً يسلّي غمّها ويحدّثها، فشكت ذلك[1] إلى أمير المؤمنين

عليه السلام فقال : اذا أحسست بذلك وسمعت الصوت قولي لي فأعلمته بذلك فجعل أمير المؤمنين عليه السلام يكتب كلما سمع حتى أثبت من ذلك مصحفاً قال : ثم قال : أما إنّه ليس فيه شيء من الحلال والحرام ولكن فيه علم مايكون .

١٨ ـ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار

سبحان الله وتعالى. سبوح قدوس ربنا ورب الملائكة والروح.

﴿ليس كمثله شيء﴾. ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾[١]

قال موسى عليه السلام: ﴿رب أرني أنظر اليك قال لن تراني﴾[٢].

هذه الايات الكريمة الدالة على تنزهه سبحانه عن الشبيه والنظير وعدم إمكان رؤيته عز وجل مطلقا وانه تعالى غير قابل للادراك بالبصر لا ان هناك مانعا فعليا من ذلك ويمكن ارتفاعه يوم القيامة أو في الجنة مثلا، هذه تكفي لتوجيه وتأويل الآيات التي قد يتوهم من ظاهرها الرؤية في يوم القيامة مثلا كقوله سبحانه: ﴿وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة﴾[٣] كما ان الدليل العقلي قاطع وقائم على عدم جسميته سبحانه، واستحالة ذلك عليه فبالملازمة لا رؤية لأنها انعكاس نور العين على جسم معين.. سؤال: ما الدليل العقلي على عدم تجسمه سبحانه؟

الجواب: أ: هو سبحانه خالق الأجسام فهل خلق نفسه؟

ب: الجسم يحتاج الى حيز من الفراغ والله سبحانه غني

جـ: الفراغ الذي يحتاجه الجسم مخلوق فأين كان قبل خلق هذا الفراغ

---

(١) الانعام: الآية ١٠٣.

(٢) الاعراف: الآية ١٤٣.

(٣) القيامه: الآية ١٢٢.

د ـ الجسم مركب من أجزاء وكـل جزء يحتاج الى أجزائه وهذا يعني الحاجة والله غني.

هـ: الجســم منحصر في مكـان والله تعالـى في كل مكـان، وبعبارة أخرى ستخلو منه كل الأمكنة الأخرى لو انحصر في مكان معين.

و ـ لـو كان جسمـا لكان كسائر الأجســام والله تعـالى ليـس كمثله شيء.

دع عنك الاستـدلالات العقلية وارجـع الى الـوجدان، هـل تعتقد أن اللـه سبحانـه رب السموات والارض الـذي ليس كمثلـه شيء ذو وجـه ويدين ورجلين كأي انسان؟

واذا كان بشكـل آخر زاد الطين بلـة. بعضهم يقـول: يأتي الـرب يوم القيامـة ووجهه كالقمـر ليلة البدر!! تصوّر أن القمـر ـ وهو مخلـوق من مخلوقات الله وجماد منفصل من الشمـس ومجموعة صخور ـ يكون لله وجـه مثله، يبـدو أن القـائل لـم يجد أجمـل مـن هـذه الصورة فشبهـه سبحانه وتعالىٰ بها نستجير بالله من سوء الفهم وكلال الفكر.

بعضهم يروي أن الـرب يضحك، يضحكه آخر من يخـرج من النار، هناك من يروي أن الربّ يدخل رجله في جهنم فتمتلىء وتقول: قط قط. على أساس أنهـا رجل ضخمة تسدّ كـل فراغ في النار، هنـاك من يروي أنّه سبحـانه يكشف عن سـاقه يوم القيـامة، كيف يكشفها؟ هـل يلبس دشداشة أو بنطلوناً فيرفعه؟ إن هـذا العجب، إليك هذه الروايات إن لم تصدق:

حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ(٤) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُلْقَى فِي النَّارِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فَتَقُولُ قَطْ قَطْ.

حدثنا(٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْحِمْيَرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُوقِفُهُ أَبُو سُفْيَانَ، يُقَالُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلأْتِ، وَتَقُولُ(٦) هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ قَطْ قَطْ.

حدثنا(٧) عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ مَالِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ. قَالَ اللهُ تَبَارَكَ(٨) وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي(٩) أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ(١٠) أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِئُ، حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ قَطْ(١١) قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَلاَ يَظْلِمُ

ـهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقاً * [١٢]

سَبِّحْ [١٣] بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ.

حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَٰعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ كُنَّا جُلُوساً لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ ، فَقَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هٰذَا لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى [١٤] صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ، ثُمَّ قَرَأَ : وَسَبِّحْ [١٥] بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ.

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ [١] عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عُتُلٍّ بَعْدَ ذٰلِكَ زَنِيمٍ قَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَهُ زَنَمَةٌ مِثْلُ زَنَمَةِ الشَّاةِ.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ [٢] لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ * [٣] يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ .

حدثنا آدمُ حدَّثنا اللَّيثُ عَنْ خالدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، وَيَبْقَى (٤) مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءً وَسُمْعَةً ، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ (٥) ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا .

((٦) الحَاقَّةُ)

عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ يُرِيدُ فِيهَا الرِّضَا ، القَاضِيَةَ (٧) المَوْتَةَ الأولَى الَّتِي مُتُّهَا ، ثُمَّ (٨) أُحْيَا بَعْدَهَا ، مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ أَحَدٌ يَكُونُ لِلْجَمْعِ (٩) وَلِلْوَاحِدِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْوَتِينَ نِيَاطُ الْقَلْبِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : طَغَى كَثُرَ ، وَيُقَالُ بِالطَّاغِيَةِ بِطُغْيَانِهِمْ ، وَيُقَالُ طَغَتْ عَلَى الخُزَّانِ (١٠) كَمَا طَغَى المَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ .

((١١) سَأَلَ سَائِلٌ)

الْفَصِيلَةُ (١٢) أَصْغَرُ آبَائِهِ الْقُرْبَى إِلَيْهِ يَنْتَمِي (١٣) مَنْ انْتَمَى ، لِلشَّوَى الْيَدَانِ وَالرِّجْلَانِ وَالأَطْرَافُ ، وَجِلْدَةُ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهَا شَوَاةٌ ، وَمَا كَانَ غَيْرَ مَقْتَلٍ فَهُوَ شَوًى ، وَالْعِزُونَ (١٤) الجَمَاعَاتُ ،

وَ وَاحِدُهَا [١٥] عِزَةٌ .

وَأَحرَقَنِي ذَكَاؤُهَا [١] ، فَيَقُولُ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ فَيَقُولُ لاَ وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي اللَّهَ مَا يَشَاءُ [٢] مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الجَنَّةِ رَأَى بَهْجَتَهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ قَالَ يَارَبِّ قَدِّمْنِي عِنْدَ بَابِ الجَنَّةِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ العُهُودَ وَالمِيثَاقَ [٣] أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ لاَ أَكُونُ [٤] أَشْقَى خَلْقِكَ ، فَيَقُولُ فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ [٥] لاَ تَسْأَلَ غَيْرَهُ ، فَيَقُولُ لاَ : وَعِزَّتِكَ لاَ أَسْأَلُ [٦] غَيْرَ ذَلِكَ فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الجَنَّةِ فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا فَرَأَى زَهْرَتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالسُّرُورِ ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، فَيَقُولُ يَارَبِّ أَدْخِلْنِي الجَنَّةَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : وَيْحَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ العُهُودَ [٧] وَالمِيثَاقَ [٨] أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ لاَ تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ [٩] ، ثُمَّ يَأْذَنُ لَهُ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ ، فَيَقُولُ تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ [١٠] أُمْنِيَتُهُ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مِنْ [١١] كَذَا وَكَذَا أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ ذَلِكَ

وَمِثْلُهُ مَعَهُ * قالَ أبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ قالَ اللهُ لَكَ ذٰلِكَ وَعَشَرَةُ أَمْثالِهِ قالَ أبُو هُرَيْرَةَ لَمْ أحْفَظْ (١٢) مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ قَوْلَهُ لَكَ ذٰلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ، قالَ أبُو سَعِيدٍ (١٣) إنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذٰلِكَ (١٤) لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثالِهِ **باب** يُبْدِي ضَبْعَيْهِ وَيُجافِي فِي السُّجُودِ **حدثنا** يَحْيَى (١٥) بْنُ بُكَيْرٍ قالَ حَدَّثَنِي (١٦) بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ إذا صَلَّى فَرَّجَ (١٧) بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَياضُ إبْطَيْهِ * وَقالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ.

٣٥ — (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي، وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتِ النَّارُ : أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ (١) وَعَجَزُهُمْ (٢). فَقَالَ اللهُ لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي ، أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْؤُهَا . فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ . فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا . فَتَقُولُ : قَطِ قَطِ . فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ . وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

١٩ ـ الاستغاثة بالنبي والأئمة (ع)

يعترض علينا إذا قلنا: يا علي أو يا فاطمة أو يا رسول الله. اقضوا حاجتي يقولون: كيف تستغيثون بخلق الله وتطلبون حوائجكم منهم؟

الجواب: هل تجوز الاستغاثة بانسان عادي إذا وقع شخص في ورطة؟ لو وقعت في حفرة وناديت صديقك: يا فلان أخرجني: هل هذا حرام؟ لو قلت لانسان اقض لي حاجتي الفلانية، هل هذا حرام؟ قطعا لا، فلماذا تكون الاستغاثة بالنبي وأهل بيته، وطلب الحاجات منهم حراما؟! هل هم أقل شأنا من الناس العاديين؟

ان قلت هؤلاء أموات فالجواب: قوله سبحانه ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون﴾[2] إذا كان الشهيد حيا وهو أقل منزلة من النبي وأهل بيته كثيرا، فهل يكون النبي واله امواتا؟! تقول الرواية ان رسول الله استغاث بأمير المؤمنين (ع) عندما حاصره الكفار في أحد وفر الناس المدعون للاسلام لم يبق الا أمير المؤمنين (ع) مدافعا وعده أشخاص اخرين من غير الاسماء المشهورة ـ لان ذوي الأسماء والشخصيات كانوا أول الهاربين ـ حينئذ ـ تقول الروايات: كان رسول الله (ص) ينادي يا علي ادفع عني هذه الكتيبة فيقوم أمير المؤمنين بدفعها، ثم يقول ادفع عني هذه الكتيبة وهكذا فينزل جبرئيل ويقول يا رسول الله ان هذه لهي

---

(١) آل عمران: الآية ١٦٩.

(٢) البقرة: الآية ١٥٤.

المواساة فيقول الرسول (ص) انه مني وأنا منه. فاذا كان النبي (ص) يستغيث بأمير المؤمنين ويستعين به فلماذا لا نفعلها نحن؟!!

نضيف هنا أيضا: ان الحرام يحتاج الى دليل، والأصل الإباحة في الأشياء، فكل من يدعي الحرمة عليه ذكر الدليل عليها والا كان مفتريا على الله سبحانه.

هناك من يقول: لم لا نقول يا الله، وجوابه: نحن نقول: يا الله ونقول يا محمد ويا علي ويا فاطمة، واثبات الشيء لا ينفي ما عداه، فإذا قلت: يا الله، هل معناه لا يجوز ان أقول: يا علي.

ما الدليل عليه، اثبت قولك والا فانت مفتر كذاب.

٢٠ ـ تحريف القرآن

دائما تـوجه الينا تهمـة القول بتحريف القـرآن، وفي الحقيقة ينطبـق هنا المثـل القائل: رمتنـي بدائهـا وانسلت، ذلـك ان الذي يتهمنـا بذلـك ـ لوجود بعض الـروايات في الكتب ـ او لان عالما مـن العلماء قال ذلك، هذا الذي يتهمنـا لو راجع صحاح الكتب التـي يعتمدها لوجدهـا تذكر احاديث تدل على التحريف ولا يمكـن التنصل منها لانها في الصحاح حسب عقيدته وإليك بعضها.

١١٩ — (١٠٥٠) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَىٰ قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ . فَقَالَ : أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ . فَاتْلُوهُ . وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ[1] . كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً . كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ . فَأُنْسِيتُهَا . غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَىٰ وَادِيًا ثَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ

إِلَّا التُّرَابُ . وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ(٢) . فَأُنْسِيتُهَا . غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ . فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

صحيح مسلم (باب) لو أن لإبن ادم واديين لا تبغي اليهما ثالثا

إذا كان مجرد وجود الحديث عندنا يوجب الاشكال علينا فلماذا لا تستشكلون وجوده في صحاح ما تعتمدون؟

وهذه أحاديث اخرى:

صحيح مسلم كتاب الحدود باب ٣ ـ ٤

(٤) باب رجم الثيب في الزنى

١٥ – (١٦٩١) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ . وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ . فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ(٢) . قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا . فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ . فَأَخْشَىٰ ، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ . فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ . وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَىٰ مَنْ زَنَىٰ إِذَا أَحْصَنَ ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ(٣) أَوِ الِاعْتِرَافُ .

فأنكرَ عليّ وقال ما عسيتَ أنْ يقولَ ما لمْ يقلْ قبلهُ فجلسَ عمرُ على المنبرِ فلمّا سكتَ المؤذنونَ قامَ فأثنى على اللهِ بما هوَ أهلهُ ، ثمّ قالَ أمّا بعدُ فإني قائلٌ لكمْ مقالةً قدْ قُدِّرَ لي أنْ أقولها ، لا أدري لعلّها بينَ يديْ أجلي ، فمنْ عقلها ووعاها فليحدّثْ بها حيثُ انتهتْ بهِ راحلتهُ ومنْ خشيَ أنْ لا يعقلها فلا أحلُّ لأحدٍ أنْ يكذبَ عليّ إنّ اللهَ بعثَ محمداً ﷺ بالحقِّ وأنزلَ عليهِ الكتابَ فكانَ مما[8] أنزلَ اللهُ آيةُ[9] الرجمِ فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجمَ رسولُ اللهِ ﷺ ورجمنا بعدهُ فأخشى إنْ طالَ بالناسِ زمانٌ أنْ يقولَ قائلٌ واللهِ ما نجدُ آيةَ الرجمِ في كتابِ اللهِ فيضلوا بتركِ فريضةٍ أنزلها اللهُ والرجمُ في كتابِ اللهِ حقٌّ على منْ زنى إذا أحصنَ منَ الرجالِ والنساءِ إذا قامتِ البيّنةُ أوْ كانَ الحبلُ أوِ الاعترافُ ، ثمّ إنّا كنّا نقرأُ فيما نقرأُ منْ كتابِ اللهِ أنْ لا ترغبوا عنْ آبائكمْ فإنّهُ كفرٌ بكمْ أنْ ترغبوا عنْ آبائكمْ أوْ إنّ كفراً بكمْ أنْ ترغبوا عنْ آبائكمْ ألا ثمّ إنّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لا تطروني كما أطريَ عيسى ابنُ مريمَ وقولوا عبدُ اللهِ ورسولهُ ثمّ إنّهُ

أما نحـن فكثير من الروايـات التي قد تفيـد تحريفا وزيادة امـا ضعيفة السند أو أن لها تـأويلا ومعنى آخر غيـر ما يظهر منها، فهـل يصح لمن عنده روايات صحيحـة في نظره ـ تـدل على التحريف ان يعتـرض على روايات ضعيفة ومأولة؟ وهذا الذي ذكـرناه من رواياتهم أقل القليل والا فجميعها يحتاج إلى كتاب مستقل

هذه مساجـدنا وبيوتنا مليئة بالمصـاحف ونقرؤها ليلا ونهارا، ثـم يأتينا كل يوم من يتهمنا بتحريف القرآن!!

الفهرس

ملاحظة

جميع الأحاديث صورة طبق الأصل

من صحيح مسلم والبخاري

الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م